

الوقائع المصرية

تجريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ٨٠) الصادر في يوم الخميس ١١ لأمضان سنة ١٣٦٥ - ٨ أغسطس سنة ١٩٤٦ (السنة ١١٧)

ملخص

قانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٦ بإلغاء المرسوم بقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٥ بقرير ساعة لفصل الصيف .
قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٦ خاص بنخص كبيالات مصدرى الأقطان .
قرار وزارى رقم ٥٤ لسنة ١٩٤٦ بفصل بعض الحياض عن زمام ناحية منافس بمركز أبو قرقاص وضمانها نواحى منشاء الحواملية ورديده بمركز المنيا وكوم الزهري وكوم المحرص وبنى موسى بمركز أبو قرقاص بمديرية المنيا .

ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جهوزات إدارية .
مرسوم بتأسيس شركة مساهمة مصرية تدعى "شركة هندسة التبريد وتكييف الهواء - مصر (كولدير)"

شادة ٢ - كلى رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون ، و يعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

شامس بأن يبعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدره كمراس التين فى ١٦ رمضان سنة ١٣٦٥ (٣ أغسطس سنة ١٩٤٦)

شاروق

شامس حضرة شاحب الجلالة

لأئيس مجلس الوزراء

أسماعيل شادق

لأئيس مجلس الوزراء

أسماعيل شادق

قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٦

خاص بنخص كبيالات مصدرى الأقطان

شحن شاروق لأول ملك شصر

شحر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليؤذن للحكومة فى أن تضمن لبنك مصر فى حدود مبلغ خمسة ملايين من الجنيهات ما ينخصه من الكبيالات التى يحصل عليها المصدرون عن صفقات بيع القطن المصرى الى الخارج الحاملة لضمان بنك المشترى وضمان حكومة الدولة المصدر اليها وبالشروط والأوضاع التى يقرها مجلس الوزراء لهذا الغرض .

أو كذلك يرخص للحكومة فى أن تقدم للبنك المذكور المبالغ اللازمة ليتولى الخصم لحسابها فى حدود قيمة الضمان المشار اليه .

ليؤخذ المبالغ اللازمة للاغراض المتقدمة من الاحتياطى العام .

قوانين . مراسيم . قرارات ، الخ .

قانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٦

بالغاء المرسوم بقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٥ بقرير ساعة لفصل الصيف

شحن شاروق لأول ملك شصر

شحر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - ليغنى المرسوم بقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٤٥ الخاص بقرير ساعة لفصل الصيف .